

شرح كتاب الأصول من علم الأصول | دورة دبي | درس 7

أحمد الحازمي

بسم الله الرحمن الرحيم يسر موقع فضيلة الشيخ احمد ابن عمر الحازمي ان يقدم لكم هذه المادة اما بعد قال المصنف رحمه الله تعالى العاق في هذا مبحث نعم حيث بيان حقيقته - [00:00:01](#)

الالفاظ الدالة عليه ثم بيان حكم ايه؟ عند اصوله. ومبحث العام الخاص من المباحث المهمة. في مباحث الدلالات الالفاظ. لان مبناها الامر والنهي آ لغة عن اذ ينظر فيه مباحث اللغوية من حيث له شمول - [00:00:27](#)

وليس له شمول ونظر الاصوليين هنا نظر لغوي وشرعي. بمعنى انه ينظر اولا في اللغة ويبين ما هي صيغ العموم وما هي الالفاظ الدالة على العموم؟ ثم بعد ذلك ما حكم الشرع في - [00:00:54](#)

فيما تعلق على اللفظ العام. العام له معنى لغوي ومعنى الصلاح. عام حيث هو اسم فاعل من عم اي شمل بذلك العام هو شامل الذي يكون اسمه فاعل من عم اي شمل - [00:01:14](#)

يقال عمي المطر وغيره عموما فهو عام فهو عام. عنيد عام تشديد الميم وعام واما بالاصطلاح فعرفه المصلي بقوله اللفظ المستغرق لجميع افراده اللغو المستغرق لجميع افراده بلا حق هذي ثلاثة قيود اولا كونه الاول ثانيا - [00:01:34](#)

مستغرقا لجميع افراده فارس كون هذه الاستغراب بلا حصر يعني بلا بلا نهاية. لو عرفنا لله او الصوت المشتمل على بعض الحروف الاذاعية التي اولها الالف واخرها الياء ثم هو على مرتبتين مهمة - [00:02:06](#)

ومستعمر والمهمل هو الذي لم تظاعف العرب في البيت مقلوب زيت ورفع مقلوب جعفر. واما المستعمل فهو ما وضعته العرب حينئذ قد يكون مفردا وقد يكون مرددا. كل منهما موضوع وكل منهما موضوع بحسبه. الفرق - [00:02:26](#)

يعني الافراد والمفردات والاحاد لا بد ان تكون مسموحة لا يجعل الله دالا على معلم اما اذا سمع بلسان العرب استعماله في ذلك المعنى. عن اذن لا ينشئ من عنده لفظا وينطلقه على معنى - [00:02:46](#)

ثم يقول هذا المعنى هو استعمال لغوي لا اصل الحقيقة اللغوي وهذا باطل. وانما لابد ان يكون هذا اللفظ محفوظا في لسان عرب استعمال في هذا المعنى دون غيره. واما التراكيب فلا يشترط فيها ذلك. وانما يشترط فيها حفظ النوع فقط. يعني وضع النوع - [00:03:01](#)

فعل وفاعل حينئذ بين العرب انهم اذا ارادوا جملة فعلية قدموا الفعل عليه فمثلا قالوا قام زيد قام زيد فلا تقوم بهذا التركيب من اجل ان يبين لك ان الفعل لابد له من فاعل - [00:03:21](#)

وان الفعل يكون مقدا على الفاعل ثم انت تنشئ على هذا الترتيب ما تشاء من المفردات. تقول مات عمرو لا لا نحتاج الى قولنا مات عامر مقول منقولة بلسان العرب لا انما المراد انه اذا وضعت قاعدة تكون هذه القاعدة مستنبطة - [00:03:41](#)

من طريقة العرب والذي يعنيه النحاه بفن النحو الفاعل مرفوع اذا جئت من فاعل فاصنعه فكل فاعل ان ترفعه ولا يشترط ان يكون كل فاعل ترفعه ان يكون مسموعا بلسان عرب. ليس هذا المراد. كذلك المفعول به يكون منصوبا. فحينئذ كل - [00:04:01](#)

لابد ان يكون منصوب هذه قاعدة العرب لكن ما هو هذا المفعول؟ انت تنشئ من عندك ما ما تريد لكن لابد ان يتقدم الفعل اولا ثم جوازا او وجوبا ثم يأتي بعد ذلك المفعول هذا الترتيب نقول هذا وضع لكنه وضع نوعي يتعلق بالترتيب - [00:04:21](#)

اذا اللفظ عرفنا حد قوله العام اصطلاحا هو اللفظ اليه بمعنى هل نقصت العرب بلفظ يدل على العموم جواب وليس الاصل في وقت عموما يكون حقيقة الارض واستعملته فيما هو مستغرق لجميع بلا حق - [00:04:41](#)

إذا ارادوا ان يدل اللفظ على جميع افراده بلا حصر وضعوا له لفظ كل كما وظعوا لفظ السماء للجن المعبود. وكذلك لفظ الزيت بالذات المشخصة وهكذا. فوضعوا لفظ كل للمعنى الذي هو معنى العام - [00:05:25](#)

نقول هذا الوضع باللفظ بازاء المعنى دل على ان عام من اوصاف الالفاظ. ولذلك نعبر عن هذه المسألة هل العام او العموم من عوارض الالفاظ او من عوارض المعاني يستعمل في الالفاظ حقيقة ويستعمل في المعاني كذلك. يعني يستعمل قولاً واحداً. لكن هل استعماله في المعالي - [00:05:45](#)

حقيقة او مجاز وهي انه مجال. واذا قيل عم المطر الارض بمعنى الشمل. هذا عموم معنوي ليس عندنا عم المطر الارض او البلن او القرية يقول هذا سمول وعموم اخذ من لون عام حينئذ نقول هذا معنوي واستعمال - [00:06:14](#)

مثل هذا التنقيب واردة المعنى نقول هذا استعمال مجازي. عما زيد قومه بالعطاء. هذا فيه لكنه شمول معه وليست له عامة من الفاظ العموم. انما المراد بها عموم معنا. اذا اول ملحظ في هذا - [00:06:34](#)

ان نقول النوم قوله اللفظ اراد بان العام من عوارض الاسقام. وهو من عوارض المباني يعني الافاق القيد الثاني المستغرب لجميع افراده. المستغرق هو بمعنى الشامع. المستغرق هو بمعنى الشام. كانه قال اللفظ الشامل - [00:06:54](#)

لجميع افراده الشامل لكل ما يصلح له اللفظ من غير ان يكون في اللفظ دلالة على من غير ان يكون في اللفظ دلالة على عدد معين. عنيد العام لا يكون لهما عاما الا اذا كان مستغرق - [00:07:17](#)

يعني شاملا لجميع افراده. حينئذ يكون اللفظ موضوعا بلسان العرب ويتناول عددا بلا حق لنقيم مثلاً جمع المحلى بعن المؤمنون يقول المؤمنون هذا لفظ حينئذ هو عاق نفس اللغو المؤمنون - [00:07:37](#)

هذا الترتيب لانه مرتب من كلمتين ومؤمنون. نقول هذا الترتيب عام لانه لفظ هذا اول وثانيا لانه مستغرق يعني شامل لجميع افراده. فكل فرد من افراده ما هو افراد المؤمنون - [00:07:57](#)

زيد وعمرو خالد وفاطمة الى اخره. هؤلاء المسلمون الاحاد هم افراد هذا اللغز. حينئذ نقول لفظ المؤمنون مستغرقون يعني شامل لجميع افراده. فكل من اتصف بصفة الايمان دخل في هذا اللفظ. كل من اتصف بسنة - [00:08:17](#)

الايمان يريد ان دخل فيه في هذا اللفظ لجميع افراده لكن ينصرف هنا انه يتناول جميع الافراد دفعة بمعنى ان اللفظ يصدق على الجميع معه الكل في وقت واحد دخلوا في اللفظ. من اجل اخراج المطلق. لان المطلق يستغرق جميع الافراد لكن لعن بها في - [00:08:37](#)

سموم ليس نفعي وانما على جهة البدن كما سيأتي في محله. لجميع افراده يعني مستورث ولجميع افراده يعني تعاونوا جميع افراد احالة دفعة واحدة هذا يشمل معنى جميع افراده يشمل اسماء العدد - [00:09:02](#)

اذا قيل عندي مئة ابل مثلاً مئة من الابل مئة هذا لفظ لجميع افراده اذا لفظ مستغرق يعني شامل لجميع افراده. هل هو عام؟ جوابنا ليس من الفاظ العموم. هل هو من الفاظ الخصوص - [00:09:23](#)

حينئذ لابد من اخراجه فقالوا بلا حصر بلا حصر يعني العام لا يكون عاما الا اذا تناول جميع الافراد بلا نهاية النوم ليس له شيء يحدده. فاذا قيل مئة معناه انتهى العدل. اذا لو زيد مئة وواحد مئة واثنين ثلاث - [00:09:42](#)

دخل تحت النار. لذلك فلا يتناول منزله على العمل. عن اذن يكون العدد هنا من الفاظ الخصوص وليس من الفاظ العموم وان كان له احاد ويتناول جميع ما وضع له بلسان العرب الا انه لوجود النهاية وكونه محصورا في عدد معين - [00:10:02](#)

صار خاصا ولم يكن عاما ولذلك احتجنا الى قيد بلا حصر لاخراج اسماء العدو. اذا اللفظ المستغرق في جميع افراده بلا حصر بلا بلا حصر. مثل ماذا؟ قال مثل قوله تعالى ان الابرار - [00:10:22](#)

انا في نعيم ان الابرار لفي نعيم. الابرار هذا لفظ عام. لانه جمع محلى بالف. كما سيأتي في صيغ العمر حينئذ يعم كل من اتصف بصفة البر. كل من اتصف بصفة البر وهو داخل في هذا اللفظ. حينئذ - [00:10:42](#)

لفظ ولفظ مستغرق لجميع افراده واحاده يتناول جميع افراد دفعة واحدة بلا حق اصل يعني بلا نهاية. وهذا يشمل ابرار من لا تصبح

بعد المعايير. قد يكون مئة الف مليون الى اخره. انا يختص بعدد المعايير - [00:11:02](#)

صار لفظا عاما يقول لفي نعيم هذا هو الحكم هنا الذي نستفيد من من صيغ العموم اذا قيل بان الابرار لفظ عام الذي ينبني عليه
ينبني عليه انه اذا ثبت له حكم انه يتبع افراده احوال الاحالة. الابرار انه دخل تحته - [00:11:22](#)

يعني من الناس زيد وعمرو ناقلين يثبت لزيد الذي هو فرد من افراد العام ما ثبت لغيره حينئذ هذا الحكم الذي علق على اللفظ العام
يتبع افراده واحدا واحدا. فكل فرد من افراد العموم يصدق عليه انه - [00:11:46](#)

نعيم كانه قال بدلا من ان يأتي بتصريح قال زيد البار في نعيم عمرو البار في نعيم قال نحتاج الى النصوص لكن جاء بهذا اللفظ من
باب الاختصاص كما قال اهل العلم ان المسنى - [00:12:06](#)

انما وضع من اجل الاختصاص. بدلا من ان يقال عندي زيد وزيد وزيد وزيد يقول عندي زيدون قد يكونوا مئة ماذا يصنع؟
عندي زيد ولا زيد ولا ينتهي. حينئذ كذلك بدلا من ان يكون عندي محمد ومحمد عندي محمدان - [00:12:26](#)

عن اذن صار من باب الكفار كذلك هذه الالفاظ الدالة على افراد احاد بلا حصر انما وضعت من اجل الاختصاص ومن اجل ان يثبت
الحكم لكل واحد من افراد عام على وجه الخصوص - [00:12:45](#)

ان الابرار لفي نعيم. قال المصنف رحمه الله تعالى فخرج بقولنا المستغرق بجميع افراد. ونقي الافراد بقوله اللغو المعنى والمعنى لا
يوصف بكونه عاما الا مجال الا مجازا. قولنا عم المطر البلد عم زيد القرية - [00:13:02](#)

معنوي الاستعمار يكون من باب من باب المجاز. واما الالفاظ فاستعمال فيه حقيقة الاستعمال فيه حقيقة. الثاني فخرج بقولنا
المستغرق لجميع افراد ما لا يتناوله صاحب مستغرب باسمه افراده قد يكون بعض مدلولات اللفظ ليس له الا فرض واحد. خرج او
لا؟ خرج. الاعلام على - [00:13:22](#)

امس زيد هذا لا يدل الا على مسمى شخص واحد. شخص واحد يقول جاءني زيد يعني به شخصا معينا. حينئذ يقول جاءني زيد زيد
لا تحتوي الله مسماه فقط. لا يتناول غيره. لا يتناول غيره. فان كنت كيف لا يتناول غيره وهذا اسمه زيد وهذا زيد - [00:13:52](#)
هذا زيت اذا قلت جاء زيد حينئذ هل يصدق على جميع الافراد الذين ماؤهم زيد وزيد وزيد؟ جوابنا لماذا؟ لان العلم وان اتحد لفظه
الا ان كل علم قد وضع وظعك خاص - [00:14:12](#)

يعني وضع ابتداء وضع خاصا. بمعنى انه اذا سميت هذا الشخص زيد. ثم سميت الاخر زيد. ليس هو عين اللفظ. وان في اللفظ الا انه
وضع وظع اخر. يعني كانه استأنف الوظع ووظعنا هذا الاسم على هذا المسمى وضعنا ابتدائيا - [00:14:30](#)

واما كونه مشترك مع سابقه في اللفظ هذا اشتراط لفظي فقط ولا ينقض التعدد المستغرق لجميعهم وهذه خرج به ما لا يتناوله الا
وقتا. يعني الا فرضا واحدا. لان قوله مستغرق لجميع افراده جميع افراد - [00:14:50](#)

اذا لابد ان يكون له افراد وان قد لا يكون له افراد يكون له فرد واحد هذا يسمى ماذا؟ لان التقابل هنا كل ما خرج من هذا الحد دخل
في حد متقابلا اما عام واما خاص. اما عام واما خاص. فكل ما خرج من حد العام فهو داخل في - [00:15:10](#)

عندي الخاء. اذا العالم هل هو عام؟ اه. العموم. حينئذ هل فيه عموم؟ فيه شمول؟ نقول نعم فيه شمول. وفيه عموم. لكن عمومه ليس
عموم اللفظ الذي معك ونريد بعض وهو ان قوله وتحرير رقبة رقبة كلمة رقبة هذه تصدق على - [00:15:30](#)

لفرض مما يصح ان يطلق عليه بانه رقبة. عبد الحلال. نقول هذا رفض وهذا رفضة وهذا رفض حينئذ اللغو صدق على الاول وعلى
الثاني وعلى الثالث. لذلك لكن اذا قيل فتححرير رقبة ماذا اراد - [00:15:50](#)

رقبة واحدة او متعددة. واحدة. اذا المطلوب هنا تحليل رقبة واحدة. كونه يصدق على زيد وعمرو خالد يقول صدقه هنا من باب
الشمول البدن. بمعنى انك لو كنت مخيرا او كنت مخيرا - [00:16:10](#)

كل واحد منا يصدق عليه انه رقبة يصح ان يحرم. فاذا حررت الاول تحليل رتبة امتنع تحرير الثاني. لماذا لان المطلق يتناول فرضا
واحدا. لكنه غير معين. غير معين. فصدق اللفظ على جميع الافراد صدق بدني - [00:16:30](#)

فدي بمعنى انه لا يدخل الجميع دفعة واحدة فيكون مخاطبا بالتحريف وانما المراد به شخص واحد غير صحيح لقوله تعالى وتحرير

رقبة لانها اي قوله رطبة اي قوله رطبة لا تتناول - [00:16:50](#)

جميع الافراد على وجه الشموع. بمعنى ان جميع الافراد لا تدخل دفعة واحدة. كذلك لان القيل فاقتلوا المشركين في كل مشرك دخل والمطلوب اصلا. واضح؟ لكن لو قلت تحرير رقبة تقول كل الرقاب - [00:17:10](#)

لكن المطلوب تحرير واحدة من من اذا ما لا لانها اي الرقبة لا تتناول جميع الافراح على وجه الشموع يعني هي فيها شمول لكن الشمول هنا بدء. لا شمول وانما تتناول واحدا - [00:17:30](#)

معين غير معين. حينئذ لو اعتق رقتين كن اخطأ. لماذا؟ لانه لم يكلف الا لان قوله فهي تدل على الحقيقة فقط. تدل على الحقيقة انسى الرقاب اي واقع مثله. من الرقاب سواء كان زيدا او عمر او خالدا نقول لا. الكل يجدي لكن - [00:17:50](#)

قبل التحريم. اما بعد التحريم فيكفي صدقه على واحد. وخرج بقول النبي لا حصر ما يتناول جميع افراده مع اسماء العدد مئة والالف ونحو هذه لفظ مستغرق لجميع افراده الا انه يعني له نهاية. والعام ليس له نهاية. قد افلح المؤمنون ليس له نهاية. ان الابرار -

[00:18:20](#)

ليس له عدد ينتهي عندي. اذا اذا وقف عند عدده صار ماذا؟ قال خلاص. فمئة والالف هذا من الفاظ الفصول وليست من الفاظ العموم. فانها وان كانت تشمل اثنين فصاعدا لكنها بحصر فليست من العام - [00:18:50](#)

لان الكثرة في العام غير محصورة وفي العمل محصورة. اذا عرفنا مراد بالعام انه اللفظ المستغرق بجميع من قال لجميع افراده اما عرفنا ان عام من عوارض الاسقام فاذا لابد من تمييز - [00:19:10](#)

الالفاظ التي وضعها العرب لتستعمل في فيما يدل على الشمول من الالفاظ التي لا تدل على شمول الدرس حينئذ باستطلاع كلام العرب وجدت صيغ مشهورة عند النحاس او لغيره في ايه؟ ازيك يا عم محمد هنا سمعان. صيغ العموم سبع صيغ العموم. يذكر

الصينيون هل للعموم صيغة او لا؟ وهذا - [00:19:30](#)

قال دائما يسأل لكن نقول هذا بدعة يعتبر بدعة لماذا؟ لان العموم عندهم لان العموم عندهم هذا وقف لكلام الله عز عنده كلام الله تعالى هل له لفظ او لا؟ بمعنى ان الاصل في العموم هو كلام النفس انه لفظ او لا - [00:20:00](#)

هذا محل خلاف بين الشاعر. الامر هل له صيغة او لا؟ لكل باب من ابواب الاعتقاف. يقولون هل النعام له لفظ ام لا؟ ان يقاس له لفظ ام لا؟ هكذا هذا بناء على اثبات كلام النفس وما هو بدعة ومن تفرغ عليه فهو بدعة - [00:20:20](#)

عام له صيغة او له لفظ وهكذا البدائل هذا لا شك هذا. لماذا؟ لان الصيغ متعدد المراد بالاوزان كان الالفاظ او كانت في المادة او بغيرها. حينئذ نقول العام اسماء الاشارة نعم اسماء الموصولة والشرط ونحوها - [00:20:40](#)

تسمى الصيغة بمعنى انها من الالفاظ التي وضعتها العرب للدلالة على عند الله سبحانه وتعالى اول او ما دل على العموم بمادة يعني بحروفه بمادته مثل ماذا؟ مثلكن وجميع وكافة وفاطمة وعافية - [00:21:00](#)

اذا اطلقت افادت العموم. بمعنى بمعنى انها من الفاظ العموم. بل نبظ كل وجميل هما اصل المال وما اصل الباب لفظ الكل هي ام العمر. ام الفاظ العموم. كذلك جميع انها تنوب عنها. وهما ظاهرتان في العموم - [00:21:30](#)

هذا هو المشهور انه مظاهر ثاني في العموم كل من اقوى صيغ الامور قوله تعالى وكلهم اتيه يوم القيامة فردا كلهم يعني مستغرق فيهما يدخل تحته. يعني في جميع اقاربه بنهار. انا اذ كل فرد يأتي يوم القيامة فرض. كل فرد كل - [00:21:50](#)

لان كل شخص يأتي يوم القيامة فرض يعني وحده ليس معه شيء وكل نسوه داخلين. وجميع مشرك كذلك على العموم الا ان دلالتها ظاهرية عند بعضهم ودلالة كل نصين. وان كل لم جميع لدينا محضرون - [00:22:20](#)

المعرفة وكلهم اضيفت الى المعرفة. وكذلك تضاف الى النكرة. كل نفس ذائقة نفس كلهم اضيف الى الالفاظ وهو معرفة واما الجميع فلا تضاف الا الى معرفة امر جميع الطلاب جميع لا تضاف اليه لا تضاف الى النشر. اذا كل وجميع مما يدل - [00:22:40](#)

فعلى العموم لكن بالمادة يعني بالحروف. وكافة كما بقول وما اوصى الناس الا كافة للناس عام يعني اجمع العلماء قاطبة قاطبة وعامة وبعثت للناس عامة هذا كله يعتبر من لكنه لقوله تعالى ان كل شيء خلقناه بقدر كل شيء ما من شيء مخلوق الا - [00:23:10](#)

تقبيل الله عز وجل وقضائه ان يخرج عنه شيء؟ جوابه. اذا كل شيء كنا هنا اضيف الى نشغة وكل من صيغ العموم والعموم هو اللفظ المستغرق لجميع اذا شيء نقول هذا ان كل شيء - [00:23:40](#)

بقدر اذا ما من شيء الا وقد خلق بقدر يعني بتفضيل الله عز وجل. الله خالق كل شيء خالق كل شيء قابل للخلق فالله قادر. اذا لا يخرج عن هذه السنية ارضا بس. لماذا؟ لان كل من صيغ العموم في كل الافراد داخله تحت - [00:24:00](#)
الحكم ما هو الحكم هنا؟ الله خالق كل شيء. عندنا حكم محكوم عليه. حكم ما هو خلق الله كونه تعلق خلق الله عز وجل هل يدخل فيه خرج بالعقل ثانيا اسماء - [00:24:20](#)

شرطي في قوله من عمل صالحا فلنفسه ما اشاق اعتراضا عنه حروف الشر حروف الشرط اعلی معنى له. ليس له معنى في نفسه حينئذ المراد باسماء الشر والاسماء التي وضعت للدلالة على الشرع وهو تعليق شيء بشيء. بقوله - [00:24:49](#)
عالم من صالحا فلنفسه. من عمل صالحا فلنفسه. من هذه شرطية؟ وهي اسم عمل صالحا هذا اهل الشر امن فلنفسه فوق في جوف الشر ولنفسه هذا متعلق وهو جملة الجواب حينئذ نقول من عمل كل فرد يدخل تحت هذه الصيغة حينئذ من عمل صالحا فلنفسه. يعني - [00:25:09](#)

فاينما تولوا فسم وجه الله فاينما اين هذه من صيم الشرط من اسماء الشرط وهي من صيم العموم عن اذ تعم والعموم هنا اي مكان لذلك فاينما تولوا فسم وجه الله حينئذ اي مكان تولوا وجوههم حينئذ نقول هذا فيه عموم لكنه عموم - [00:25:39](#)
ومن عمل صالحا فيه عموم لانه تصاب لكنه عموم في الاشخاص عموم في في الاشخاص واسماء الشرط بحثها علم النحو هنا تأخذ ان مع صيغ العموم فقط. ثالثا اسماء الاستفهام اسماء عن عن الحروف - [00:26:04](#)
واسماء الشرط في باب النحو لقوله تعالى فمن يأتيكم بماء معين من يأتيه يحتمل هذا وذاك وذاك ان المربي هنا هو الله عز وجل. فمن هذا اسمه من يأتيكم؟ هذا محتمل. الله - [00:26:24](#)

وغيرها زيد وعمرو الى اخره ان كان المراد به هنا في هذا فيها والله عز وجل. ماذا اجبتم المرسلين؟ ما هو الجواب؟ ماذا؟ ماذا وهذا من صيغ العموم لانه اسم الصفاء. حينئذ ما هو الجواب الذي ادرتم به المصلح يحتمل هذا وذاك ويدخل تحته ما لا - [00:26:44](#)
افضل من من الاجوبة. فاين تذهبون؟ تذهبون اين؟ اين تذهبون؟ اقول هذا اين؟ من الاستفهام وهو من صيغ العموم يعني اي مكان تذهب فيصدق على هذا البلد وذات الى اخره. قابل على الاسماء الموصولة اسماء لا الحروف - [00:27:04](#)
ان الموصولات منها ما هو حرفي ومنها ما هو اسمي. والمراد هنا عن الاسماء الموصولة سواء كانت خاصة او مشتركة لقوله تعالى والذي جاء بالصدق وصدق به اولئك هم المتقون. الذي المقصود حينئذ نقول من صيغ العموم لانه - [00:27:24](#)

يدخل تحته ماذا حصل من من الافراد بلا حرج حينئذ نقول زيد عام خالد حينما لا نهاية يصدق على هذا الوقف ولذلك قال ماذا؟ قال اولئك اه اي المذكورون بالوصف التالي فجمع دل على ان المراد بالذي هو العموم - [00:27:44](#)
قوله والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا والذين ااثم والصون حينئذ يكونوا من صيغ العمر فينطق على زيد وعمر الى اخره. ان في ذلك تلك العبرة لمن يخشى عند الذي يخشى والذي يخشى هذا له افراد بلا حرف. حينئذ هذا لا يختص بعدد معين - [00:28:04](#)
بل وضع بلسان العرب دال على استغراقه لجميع افراده وليس له حاصر معين ولله ما في السماوات وما في الارض ما في السماوات وكل ما في السماوات لله كل ما في السماوات لله ملكا لله - [00:28:24](#)

وما في الارض ما الموصول بمعنى الذي حينئذ يكون من صيغ العموم. كل ما في الارض فهو لله عز. اذا دلت هذه على ان ما نسيغ العموم خامسا النجر في سياق النفي او النهي او الشرط او الاستحمام - [00:28:44](#)
نسرة كما هو معلوم نشره اسم شائع في الدين مما ذكر كلام العرب ان يده عن اصول اذا وقع في سياق النسيم او النهي او الشرط هذه ثلاث او الاستفهام مطلقا - [00:29:04](#)

سواء باشرت النسرة النفي او الاستفهام او فصل بينه. او فصل بينهما. مثلا قوله ولا لا تشركوا به شيئا. هنا شيئا هي النسرة في سياق النهي. لكن فصل بين نعم يعني لا يشترط قال الناهي او الناهي منه بل قد تكون مفضلة - [00:29:34](#)

مباشرة وقد تكون باشرا وما تابشروا اذا النذر بصيام النهي او النهي او الشرط او الاستفهام مباشرة لنا في عن باشر عاملها وسواء ذكرت معها من ام لا؟ اما في الامة التي ذكرها الشيخ هنا. في قوله تعالى وما من اله الا الله. وما من اله الا الله - [00:30:04](#) وذكر الى وقعت بعد نسيه وهو مات زيدت عليه منه يعني دخلت على لون اذا قيل ما اله الا الله؟ هل افادت العموم ما اله الا الله قال السمو او لا؟ نعم قاعدة مسيرة في سياق النفي فتعم. اذا ديزت من - [00:30:44](#) والظاهر في العموم والنقد في العموم كلاهما دال على العموم. الا ان الظاهر يقبل التوحيد والنص لا يقبل لا يقبل التخطيط بل المراد العموم بحيث انه لا يجوز تخصيصه البت. ما من - [00:31:19](#) الا الله. اذا نفي بماء واله هو النكرة وزيدت عليه منه. ومن في مثل هذا الموضع قياسي. واله انا ممكن الاعرابه مبتدأ لماذا لانه اذا سق ماء لا يضر بكونه من صلة. حينئذ نقول زيدت من هنا ولم تخرجه عن كونه يوسف. مبتدعا - [00:31:39](#) الهى هذا مبتدأ مرفوع ورب ضمة مقدرة على اخره منع المنظور اشتغالاً بحل حركة هل من خالق غير الله هل من خالص؟ هل خالق؟ خالق موسى. وهل هذا لا يفرج عن كونهم موجودا؟ زيدت من - [00:32:18](#) وزيادتها لا تخرج عن اصلها واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا لا هذه ناهية فعل مبارك مجزوم بها وشيئا هو شاهدها. ذكيرة في سياق النهي فيعم يعم ماذا؟ يعم كل نصره به - [00:32:38](#) لو كان صنما الحجر شجرا وليا نبيا اي انسان. ان جبدوا شيئا او تفكوه فان الله كان بكل شيء عليما. ان تبدوا شيئا هيئة نشر في السياق شرط اين الشرط - [00:32:58](#) ان ان وتبذل فعلها. اذا لم تابشر ان هنا النشرة. الا تابشر او كفوه فان الله كان بكل شيء عليم. اي عموم او لا بكل شيء قل على القيم العموم - [00:33:17](#) من اله غير الله يأتىكم بضياء؟ من اله غير الله؟ ها لان المراد به مثل الاستفهام الذي هو الاستغفار. اذا اريد بالاستفهام الاستغفار صار حقيقي. يعني تستفهم زيد ام لا؟ لا اشكال. لكن اذا كنت تعلم وارتدت به التوفيق او التحدي يسمى استفهما انكاريا - [00:33:40](#) من اله غير الله؟ الها نكر في السياق الاستفهام بيعود بيعه. السادس المعرف بالاضافة المعرى بالاطاءة. يعني مضاف الى معرفة متى يكون المضاف عرفة بالاضافة اذا ابيه النكرة وظيفه النكرة الى معرفة. نقول النكرة نقمة التعريف من المضاف. المضاف - [00:34:08](#) تعرض بالاضافة سواء كان مفردا ام مجموعة لقوله تعالى واذكروا نعمة الله واذكروا نعمة الله عليك ها اين الشاهد نعمة الله هذا معظم بالاضافة لان النعمة ذكر الله معرفة. اضيف الاول الى الثاني فاكسب التعاليق. مفرد لا. حينئذ نقول هذا يفيد العموم - [00:34:39](#) لماذا؟ لانه معرف بالاطاءة وهو وهو مفرد. ولذلك مثله وان تعدوا نعمة الله لا تحصوها نعمة الله انه واحدة لكن المراد به العموم ولذلك قال لا والذي لا يخفى هو الذي يعذب ولا يكون له حاصل - [00:35:10](#) فاذكروا الله الله هذا جمع وهو نكرة واضيف له لفظ الدلالة حينئذ مفيد يفيد العموم. يوصيكم الله في اولى ذكر. اولادك. وهذا من صيغ العموم. يشمل جميع الاولاد. اذا - [00:35:30](#) المعرف بالاضافة مفردا كان المضاف ام مجموعة يكون من صيغ العموم. سابعا المعرف هذه من ادوات التعليم ندوات هذه تدخل على انت ولذلك تميز النكرة بقبولها اما دخلت عليه الف حينئذ نقول هذا مؤثرة كثيرة قابلوا علمؤثرة فاذا - [00:35:50](#) وهي نكرة لشرط التهجير كل هذه قد تكون استغرافية وقد تكون عهدية وقد تكون بيان ويختلف الحكم من حيث العموم وعدمه باختلاف نوعها هنا قال المعرف بان يعني ما دخلت عليه الف يكون من صيغ العموم بشرط ان تكون هذه الجغرافية وهل - [00:36:20](#) هي التي يصح دخول يصح حلوله لفظي كل محله. حقيقة و يعني اذا اردت ان تعرف هذه ان هل هي استغرافية ام لا؟ انتي بلفظ كل محلها واستثنى منها ان صح فهي صغار بمعنى انه تفيد استغراق اللفظ من قولها بجميع افرادها. ولذلك الشاهد - [00:36:50](#) عند النحاس وغيرهم ان الانسان لفي خسر الا الذي ان الانسان انسان نشأ دخلت عليه حينئذ نقول هل هذه هذه السغرافية ام لا؟ يحتمل ارتداء لانك لو حذفته بغير القرآن قلت - [00:37:20](#) ان كل انسان صح. ثانيا ان الذين هو في اللفظ مفرد باللفظ مفرد ثم قال الذين جمعا دل على ماذا؟ على ان الانسان المراد به الجنة.

يعني من حيث المدلول هو لفظ العام. اذا هل الاستغراق - 00:37:40

هي هي ما صح حلول لفظ كل محلها وصح الاستثناء من مجهولها. ان الذين الذين هذا المستثنى مفردا كان ام مجموع؟ يعني

مدخول الف. مدخول ال يعني الذي بعده. الانسان الانسان - 00:38:00

مسؤول هل قد يكون مفردا وقد يكون جمعا؟ قد يكون مفردا وقد يكون جمعا. في تلك الحالتين اذا دخلت هل الاستغرافية على

المفرد على الواقع او على الجمع افاد العموم - 00:38:22

مفردا كان يعني الاسم الواحد ام مجموعة؟ وهل المراد الجمع هنا الجمع الاصطلاحي او اللغوي الثاني؟ ليس الصداغ الصلاحي المراد

به جمع المذكر الثاني او جمع المؤنث السالم او جمع التفسير الذي يكون فيها. لكن ما - 00:38:40

ادل على معنى الجمع وهو في اللفظ مفرد. هذا ليس بدعة. لو جعلنا مجموعا بمعنى الاصطلاح. فنصدر قوم جاء القوم هل هو من

صبغ العموم او لا؟ نعم. هو في اللفظ في اللفظ مفرد او لكن - 00:39:00

اهو يسمى ماذا؟ يسمى اسم جمعي. وهو ما كان مدلوله مدلول الجمع ثلاثة فاكتر. قل له الجمع ثلاثة لا واحد له من لفظ. ليس له واحد

مني اللفظ. هو داخل في هذه الصيغة. اذا قوله ام مجموعة المرادون - 00:39:20

اللغو. يعني ما دل على معنى الجمع. سواء كان موافقا لاصطلاح النحاس او عمدان اذا المجموعة يعني بالمعنى اللغوي وهو اللفظ

الدال على جماعة اصغر من سيدي من غير نظر الى مفرد هل له مفرد ام لا؟ ليس لنا نظر بهذا انما النظر في كونه دال على الجمع واقل

الجمع ثلاث - 00:39:40

لقوله تعالى فخلق الانسان ضعيفا لاي شيء هذا على على دخول اهل الاستغرافية على المقام. اذا انسان نكره فهو مفرد دخلت عليه

الف وهي خلق الانسان ضعيف. الدليل على انها استغرافية - 00:40:10

خلق كل انسان صحة صحة. اذا هل يخرج فرض من افراد الانسان عن كونه ضعيف؟ ما يخرج في فرض من افراد. واذا بلغ الاطفال

منكم اللحم. فليستأذنوا كما استهين الذين من قبلهم. اين شاعر - 00:40:37

الاستغرافية دخلت على اطفال الافعال عند الاحمال جمع على وزن افعال طيب دخلت علي انهي السورة؟ ما الدليل على انها

استغرافية؟ واذا بلغ كل الاطفال او كل صدق امام يعني يجب ان تقول - 00:40:58

هذا ما يتعلق بالمعرض بهذه الاستغافيين. واما المعرف بان العهدية العهدية قد تكون العهد ذهني قد يكون حضورية وقد يكون زفتي

هل للعهد الحضور هل للعهد الذهني؟ هل للعهد الذكري؟ ويعنون بان للعهد الذكري هي التي عهد - 00:41:25

بمعنى انه ذكر في في نفس المقام. يقول رأيت رجلا فاكمرت الرجل سلمت اولا وذكرت نكرة ثم اعادته مرة ثانية وعرفت به. اذا عليك

الثانية لانه عين الاول وجب عليه الست الاية. يقول رأيت قاضيا فاكمرت القاضيا. كم قاضي رأيك؟ واحد. كم قاضي - 00:41:55

واحد زائد واحد هل الذي اكرمته هو الذي رأيت قاضيا فاكمرت القاضي. هل الذي اكرمته هو الذي رأيت قاضيا؟ في السلام

هذه هل تسمى ماذا؟ عهدي والعهد هنا بمعنى ان مطلوب الذي هو - 00:42:25

القاضي هو الذي رأيت او هو الذي ذكر. فاذا اعيدت النشرة معرفة الثاني عين. اما اذا قلت رأيت قاضية واکمرت قاضيا. الذي اكرمته

غير الذي رأيت. لماذا؟ لانك رأيت قاضية فجنثت به منكرا ثم اكرمت قاضيا فديت به منكرا النكرة اعيدت نشرة فهي غير - 00:42:57

غير لونه هذي قاعدة اغلبي مضطرب اخذها بعضهم لكنها يعتبر من المستثمر. وان هذه قاعدة منفردة حيث القاضي اكرمت قاضي

غيره غيره ليس هو عهد ليس هو عين جاء القاضي واکمرت القاضي - 00:43:27

اوعي اذا اذا اعيدت المعرفة معرفة او النجرة معرفة اي اذا اعيدت النكرة معرفة او المعرفة معرفة فهي عين. اذا اعيدت النكرة نكرة

اي غيره غيره غير هذا المشهور عنده اذا ان التي تكون للعهد الذكري - 00:43:55

هي التي عهد مطلوبها ذكرا بان ذكر في الكلام الذي عهد مصحوبها ذهنا يكون بيني وبينك امر ما اقول لك هل ذهبت الى الرجل؟ كنت

حدثك فيما سبق عن شخص ما - 00:44:26

اه سمعت بك عند اناس ولا اريد ان اصدق. قلت هل ذهبت الى الرجل؟ حينئذ الرجل هذا ما هو؟ الرجل قوت بيني وبينك سابقا في

حديث تسمى ماذا؟ بالعهد الذهني بمعنى انه التي - 00:44:43

يعني ما بعدها ذهنا بيني وبينه. يقول دخلت السوق ذهبت السوق وذهبت الى الجامعة. جامع اي جامعة تتنوع بيني وبينك عهد انه اذا اطلقت الجامعة فرغت الى ذلك. هل للعهد الذكري؟ نوع الثالث من عهد الحضور - 00:45:03

يعني الذي يكون حاضر يمثلون له بقوله تعالى اليوم اكملت لكم دينكم اي هذا اليوم. هذا اليوم وكل اسم محلم بال بعد اسم الاشارة هي من عهد الحضور. قاعدة المصلي كل اسم محنن بالف مع الاسم الاشارة - 00:45:23

ولي العهد الحضور. واما المعرض لاهل العهدية فانه بحسب المعهود ان كان عاما فالمعرف عام وان كان خاصا فالمعرف خاص. بمعنى ان مدخول الاستغرافية دائما يكون عام. والمدخول ان العهدية فيه تفصيل. لان هذه العهدية باعتبار ما سبق قد تكون باعتبار ما سبق الذي سبقها. حينئذ اذا اعدته ما بعده - 00:45:43

وقد يكون المعهود عامة من اجل ما بعد عدة عام وبالمثال المثال العام قوله تعالى اذ قال ربك للملائكة اني خالق بشر من طين فاذا سويته ونفخت فيه ان الروح تقع له ساجدين. فسجد الملائكة كلهم اجمعون. اذ قال ربك للملك - 00:46:13

انا وهو لانه جمع محلى بالف هو داخل في القاعدة السابقة. مثل قوله واذا بلغ الاطفال واذا بلغ الاطفال. قال فسجد الملائكة اعاد المعنى فمعنى. اعاد المعرفة معرفة. حينئذ الثاني - 00:46:41

نقول هل هذه ليست استغرافية؟ لماذا؟ لان مقبول هو الذي ذكر السابق. اذ قال ربك للملائكة هو عين قوم فسجد الملائكة. ليس ملائكة اخرى غير سابقين هم من انفسهم. حينئذ نقول قوله فسجد الملائكة هذه ليست استدراكية - 00:47:10

وانما المراد بها الملائكة المذكورون في اول القصة. حينئذ نقول ما بعد ان العهدية هنا وما بعدها جمع والمعبود الذي هو قوله اذ قال ربك للملائكة عام. عن اذ تكون الف هنا للعموم. للعموم - 00:47:30

اذا هذه العهدية هنا ما بعدها افاد العموم لكون المعهود عام. لكون المعهود عامة فهي في عهدي ما هو المعبود؟ قوله اذ قال ربك للملائكة. ومثال الخاء قوله تعالى كما ارسلنا الى فرعون رسول - 00:47:50

فعصا فرعون رسولا فاخذناه اخذا مبينا. الرسول الثاني هو عين الاول ام غيره او في خلاف عينه ام غيره؟ عينه. لذلك قال ذكره اولاً نشر رسولا ثم عرفه وعاء اذا رسولا هذا خاف او عام؟ اه. فلما قال فعصى فرعون الرسول اي ذاك السابق وهو خاء. اذا ما بعد ان - 00:48:10

العهدية يكون خاصا لان المعهود التام ذكره خاص. اذا المهدي فيه تفصيل. ان كان المعهود عامة فما بعد عاموم وان كان المعهود خاصا فذلك فازت الخصوم. واما المعرفة ببيان الدين - 00:48:42

لبيان الجن قالوا وهي النتيجة حلولكن محلها مجازا ولا لبيان الجنس يعني بيان الحقيقة والماهية. ببيان الحقيقة والمهدية. الرجل خير من المرأة. مكهول الرجل ومسئول ان الثانية امرأة. اني مراد من الافراد او حقيقة الرجولة والانسانية. لا فليس المراد - 00:49:02

حينئذ يصح ان يحل لفظ كل محل ان لكن مجازا لحقيقة ولا يصح الاستسلام. الرجل خير من الرجل الا زيد لا لا يصحها الاستثناء. حينئذ نقول هل هذه ببيان مهدي؟ يعني الحقيقة ما جاء بها الا من اجل بيان الحقيقة - 00:49:32

واما المعرفة ببيان الدين فلا يعم الافراد واذا قلت الرجل خير من المرأة او الرجال خير من النساء فليس المراد ان كل فرد من الرجال خير من كل فرد من النساء. وانما المراد ان هذا الجن خير من هذا. جنس الرجل خير من - 00:49:52

واما الافراد فلا نتعرض لذكر احد لماذا؟ لانه بالواقع ويحس المشاهدة انه قد يؤذن من النساء من تفوق عشرة الرجال حقيقة اتجد من من الرجال مثلا مليون هو يلعب بحصة المئات من الالاف امرأة واحدة - 00:50:12

خير منها. صحيح او لا؟ اذا لا نقول دين لا نقول افراد الرجال خير من افراد نساء. وانما الدين هو الذي يفضل. وانما المراد ان هذا الجنس غير من هذا الجنس وان كان قد يوجد من افراد النساء من هو خير من بعض - 00:50:38

اذا يوحنا بعز ان كانت استغرافية فهي للعموم مطلقا وان كانت عهدية بالتفصيل الذي ذكرناه وان كانت هذا لا تفيد العموم. ما حكم

العمل بالعام؟ قال الشيخ فلان يجب العمل بعموم - 00:50:58

اللفظ العام يجب العمل في عموم اللفظ العام. اختلف العلماء اولا هل يجب العمل بالعام على عمومه او يمنع العمل حتى يبحث عن

يخصص؟ هل لابد ان نبحث اولا او نعمل به ابتداء - 00:51:18

نعمل به متى ما بلغ اللفظ العام وجب تعميمه وتنزيل الحكم المرتب عن اللفظ العام على كل فرد فرد من افراد ولا يصح ان نتوقف في

اللوم العام حتى نبحث عن مخطط لم يحتسب ما من عام الا ويمكن تقصيره ما من عام الا ويمكن استثناء - 00:51:37

هل نتوقف لانه يحتمل انه استثنى ولم نعلم فقل لا. بل يجب العمل بعمومه العالم مخصص ولا له توفى يجب العمل بعموم اللفظ عمل

بعموم اللفظ يعني يجب اعتقاد العموم والعمل به - 00:51:57

يجب اعتقاد العموم والعمل به. حتى يسجد تخصيصه. يعني من غير بحث عن مخالف. حتى يثبت تقصده يعني تعمل ولو اخطأت

في تنزيل الحكم على الافراد هذا بعد البحث ما هو فداء فحتى حتى - 00:52:17

يسبب لتخطيطه. فان ثبت تم مخصص من كتاب وسنة حينئذ عمل به. فنخصص العام بمدلول هذا القرآن. وهذا مذهب الجمهور لان

العمل بنصوص الكتاب والسنة واجب على ما تقتضيه دلالاتها حتى يقوم دليل على خلافهم الاصل هو العمل بظاهر النصوص هذا هو -

00:52:37

اصل هذا محل وفاق بين الصحابة. حينئذ ظاهر اللفظ العام هو عموم. فيجب العمل بهذا الظاهر حتى يثبت المقصد واذا ورد عام واذا

ورد العام على سبب خاص هذه مكانة اخرى. اذا كان العام له سبب له له - 00:52:57

يعني النبض وله سبب خاص حينئذ هل يحمل عامه على سببه فيختص به ام لا يظل السبب؟ ونقول العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص

السلام. هذي مسألة فيها خلاف بين اصوله. والصحيح ان العبرة بعموم اللفظ لا - 00:53:17

لانه ما جاء اشار باللفظ العام الا من اجل فاعل. وهي دلالة على ان هذا الحكم يدخل فيه صاحب القصة وغيره وغيره مثله. واذا ورد

العام على سبب خاص وجب العمل بعمومه. لان العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب - 00:53:37

الا ان يدل دليله على تخصيص العام بما يشبه حالة السبب الذي ورد من اجله يختص بما يشبهها بمعنى ان السبب قد يكون السبب

خاصا في شخص واحد. وقد يكون سببا في نوع نوع - 00:53:57

حينئذ النوع له افراد قد يكون سمي وصف يكون مشتركا بين الافراد قد يحمل اللفظ العام على هذا النوع ولا يحمل غيره عليه.

فالمثال الذي اذا الاصل هو انه يكون العبرة بعموم - 00:54:17

بخصوص السبب. المعتبر اللفظ فيعم يختص السبب. مثال ما له دليل على تحقيقه. ايات اظهار. فان سبب نزول ظهار هوس ابن

الصامت. والحكم عام فيه وفي غيره. اذا الحكم مع سلف تختص به وان كان سبب النزول للآيات هو واو - 00:54:37

حينئذ نقول هل هذا الحكم خاص به؟ هو لا يقول احد لا يقول احد حتى من قال بان العام يحمل على به يعمم الحكم لكن يرد الخلاف

هنا الغير او دخل في اللفظ من جهة اللفظ او من جهة الخيال - 00:54:57

هل دخل في الحكم من جهة اللفظ او من جهة الخلاف؟ واذا كل من ظاهر والحكم واحد لكن نسا باوس وغيره هل اللفظ يشمله ام

نقول من باب القياس؟ هذا محل اللسان. والصحيح انه داخل في اللفظ لان العبر بعموم اللفظ. وهذا الذي هو - 00:55:17

وغير ظهار عوف فرد من افراد العموم. لان الله عز وجل قال والذين الذين يظاهرون الذين هذا من صيغ العموم فيشمل اوصوا

من كان فيه بحكمه اذا مثاله ما له دليل على تخصيصه وان ورد على سبب خاص ايات اظهار فان السبب نزولها ظهار اوس للصامت

والحكم عام فيه - 00:55:37

وفي غيره لان الله تعالى قال الذين يظاهرون والاسم الموصول من صيغ العموم. ولم يرد دليل مخصص ثم الثاني عن اللفظ الخاص

للفظ العام لابد له من بدل من ان يسمي او او يأتي بلفظ خاص قال النبي هذا زيادة زينة - 00:56:01

والاصل ان يخاطب الخاص بلفظ خاص لماذا؟ نقول الزيادة هنا وهي ان الحكم ليس خاصا به وانما هو عام فيه وفيه من حكم ايه؟

وفائده هي تعميم الحكم. هي تعميم الحكم. قد جاء نفسه في ذلك وهو ما رواه ابن مسعود رضي الله تعالى عنه - 00:56:21

ان رجلا اصاب من امرأة قبلة فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فانزلت عليه اقم الصلاة الى الحسنات يذهبن السيئات. اطعمها عاما خاص حسنات دخلت عليه او الجمع بين يقول هذا من صيغ العموم قال الرجل هذه - [00:56:43](#)

يعني وقال النبي صلى الله عليه وسلم لمن عمل بها من امتي وفي رواية بل للناس شاة هنا السبب خاص وهذا الرجل الذي قبل امرأته نبوته ونزل اللفظ وهو عام قال النبي صلى الله عليه وسلم للناس اذا هذا نص - [00:57:10](#)

الا يعدل عنهم ومثال ما دل الدليل على تخصيصه نعم ومثال ما دل الدليل على تخصيص قوله صلى الله عليه وسلم يعني يحمل على سبب يحمل على على سبب فلا نقول العبرة بعموم اللفظ مطلقا وانما - [00:57:30](#)

سننظر في السبب فنجد فيه معنى. قد يوجد في غيره. حينئذ نقول ما شابه هذه الحالة فله الحكم وما لم يشابه هذه الحالة ليس له حكمه؟ ومثال مذلة دليل على تخصيص قوله صلى الله عليه وسلم ليس من البر - [00:57:50](#)

الصيام في السفر ليس من البر الصيام فيه في السفر. اين العموم البر اقصيها. في عموم ليس من البر هذا نفيه. علم دخلت على بر وهو مفرد. بالاذن عام ليس من البر في شيء. الصيام اي الصيام فرضا كان او او مثلا. فرضا كان او نسب. هل نقول كما قال بعض اهل العلم - [00:58:10](#)

لا يشرع الصوم في الشر لان صليت من البر او ننظر في السبب فنجد معنى نستطيع ان نجعل هذا اللغو العام خاصة قال ابونا فان سببه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان في سفر فرأى زحاما ورجلا قد ظلل عليه فقال ما هذا - [00:58:41](#)

قالوا صائم فقال ليس من البر الصيام. اذا هذا السبب خاص ولكن نحمل اللفظ العام على هذا الشخص ومن كان بمعنى انه ادى به الصوم الى ان يضل او انه شق على نفسه فنقول - [00:59:01](#)

هذا النوع ليس من البر الصيام. اما من قوي على الصوم فنقول له ليس داخلا في هذا النص. لماذا لان النبي صلى الله عليه وسلم قال هل يفعل النبي صلى الله عليه وسلم شيئا ليس من البر في شيء؟ لا لا يفعل قطعا هذا. ومع ذلك صام وكذلك - [00:59:21](#)

بعضهم قام وبعضهم افقر مني الصائم ومنا المفطر ولا ينكر هذا على بعض. اذا ثبت من فعله وثبت من اصراره دل على ان ليس من البر الصيام في السفر اراد مني سببا وهو نوع معين من شق عليه الصوم. حينئذ اختص هذا - [00:59:41](#)

عام لسبب لكن في نوع لا بلفظ واحد. فهذا العموم خاص بمن يسلم حال هذا الرجل وهو من يشق عليه قاموا بالسفر والدليل على تخصيصه لذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصوم في السفر حيث كان لا يشق عليه ولا يفعل صلى الله - [01:00:01](#)

وعليه وسلم ما ليس ببر اقر الصحابة على ذلك. اذا العقد فيه عام انه يعمل به دون ثم اذا ورد العام على سبب ليس كل عام كله في مقابلة السبب لا بعض - [01:00:21](#)

الالفاظ العامة تكون واردة على سبب. ان لم يرد على سبب فامر به واقع. ان ورد على سبب ان يختص به او لا؟ قلنا فيه تفصيل على ذكره الشيخ. ثم تبقى مسألة ان الحكم المعلق على اللفظ العام يتبعك فرض فرض من مدلول اللفظ - [01:00:41](#)

هذا المراد من كون اللفظ له افراد. اذا قال قد افلح المؤمنون المؤمنون هذا لفظ مستغص لجميع افراده بلا حصر ويشملوا زيدا وعمرا وقال الى اخره يثبت لكل واحد الحكم الذي ركب على لفظ العاقل. وهو الفلاح. قد - [01:01:01](#)

افلح المؤمنون ان كل مؤمن فهو مفلح. اقتلوا المشركين كل مشرك وجب قتله. هذا الاصل ثم قال هو يقابل العام. خاف يقابل العام. فيؤخذ حده من حد العام. كالشأن في النهي مع مع الامر - [01:01:21](#)

تعريفه الخاص لغة ضد العام. يعني وهو غير اذا كان العام هو الشامي فالخاص غير غير الشام فهو يدل على الانفراد وقطع الاشتراك. قالوا كف فلان بكذا انفرد به فلم يشاركه احد. فلم يشاركه احد - [01:01:42](#)

واصطلاحا ان الدال على محفور لشخص او عدد انما خرج من حد العام هو الذي يدخل معنا فما لم يتناول الا فردا فهو او عددا محفورا فهو خاص او النشرة في سياق - [01:02:02](#)

الاثبات اذا كل ما خرج هناك دخل هنا. اللفظ اذا الخاء من عوارض الالفاظ لا من عوالم المعاني ولن اطلق على المعنى فهو مجاز. ولذلك يفرق بينهما فيقال لفظ عام ولفظ خاص - [01:02:22](#)

ويقال معنى اعم ومعنى اخص. فلا يوجد بصيغة افعل باللفظين الاعم والاخص الا في مقابلة هل يقال لفظ اعم من خطأ هذا؟ انما يقال معنى اعم من كذا بل افعل التفضيل يكون - [01:02:42](#)

بالمعنى واما اللفظ فيؤتى بالعام والخاص. اللفظ الدال على محصور بشخص. مثل ما محفوظ بشخص قلنا هنا خرج زيد الاعلام قال علم دال على مسمى وهو محصور بشرط اذا اسما الاعلام هذه من الالفاظ - [01:03:02](#)

العامه. او عدد او عدد لقولنا هناك بلا حصر بافراز العدد. فعشرة مثلا عاق او عاق؟ قال وان تناول عدد؟ ها؟ نعم وان دخلت الا انه محصور. الفرق هنا وهناك بين هذا النوع ان العام يتناول جميع افراده بلا حصر. وهنا تناول - [01:03:29](#)
عدد افراده وجميع افراده لكن مع قال كاسماء الاعلام كاسماء الاعلام والاشارة والعادة. الاشارة ان لماذا؟ لان الاشارة تكون لشيء محسوس. تكون لشيء محسود هذا زيد الزيدان هؤلاء الزيدون ثلثين محفور وشيء محسود. فخرج بقولنا على محصور العام - [01:03:59](#)

لان العام لا حصر له. لا حصر له له. وبعضهم عرفه بانه ما دل على شيء بعينه ادل على شيء بعينه فهو افضل مما ذكره الشيخ. فما هو نجس دخل فيه العام ودل على شيء بعينه - [01:04:29](#)

اصل خرج به العام اي ان القاف لفظ وضع لمعنى واحد معلوم وهو دال على يراد وقطع المشاركة. والتخصيص عندنا خاص وعندنا تخصيص. الخاص وصف للنوم. والتخصيص هذا بعض افراد العائلة فهو يكون بين دليلين. يكون بين دليلين. وهو الذي يعتني به - [01:04:49](#)

في هذا المقام. هذا مصدر خاصة يخصص تخصيصا وهو من اصل وصف للفاعل. وهو لغة الافراد لغة ضد التعميم ضد التعميم. واصطلاحا اخراج بعض افراد العام. يعني اذا كان ثم لفظ - [01:05:19](#)

عام فاخرجت من مدلول هذا اللفظ العام بدليل تم تخصيص نقتل المشركين الدليل على ان المعاهد بعض افراد العام واخرجناه بدليل هذا يسمى هذا جمع هذا مع ذاك يسمى تخصيص. بمعنى انك افرزت بعض افراد العام. الاصل المشترك يشمل الحرب والمعاهد والذمي وغيره - [01:05:39](#)

كل من اتصف بهذا الوصف وداخله فيه. فاقتلوا المشركين هل كل مشرك يقتل؟ ان كان اللفظ من حيث هو يتناول كل مسلم لكن الحكم شرعي قال فاقتلوا ليس بالهوى حينئذ جاء الدليل يدل على ان الزمي - [01:06:09](#)

وكذلك المعاهد لا اذا نكره هذا النوع من قول المشركين ويحمل القصد وجوب القصد على ما هذين النوعين هذي يسمى ماذا؟ يسمى تخصيص اخراج بعض افراد العام. واصطلاحا اخراج بعض - [01:06:29](#)

لافراد العام مع ان اخرج الكل هذا ما يسمى بالنفس او جاء كل المشركين لا تقتلوا المشركين. هذا اقرار لكل مسلم. اقول هذا احد يسمى نفسه. ولا يسمى تخصيصه لماذا - [01:06:49](#)

لان التخطيط خاص ببعض الاصوات لا لكل الاطراف. اخراج بعض اي ناكل وانما هو نسكت. بعض افراد العام يعني ما تناوله اللغو. وبعضهم يعبر بتعبير فصل العامي على بعض افراده بدليله. اصله باض افراد العام - [01:07:07](#)

قصر العام على بعض افراده بدليل. قصر العام على بعض افراده. اصله حكم بمعنى ان الحكم هو النذير. لان عندنا امرين يقتلوا المشركين. عندنا حكم العام وهو الامر بالقتل اننا اللفظ العام وهو المشركون. حينئذ المشركون يتناول ما لا حصر من من الافراد. حكم كل فرد موجود - [01:07:27](#)

اذا اقرنت المعاهدين هل اخرجتهم من مدلول اللفظي او من الحكم؟ من الحكم لماذا؟ لان اللفظ هنا لغوي بمعنى انه ثابت قبل الحكم. عن اذن جلاله اللفظ على افراده دلالة لغوية. وهذا لا يمكن اقراره - [01:07:57](#)

لا يمكن الاقران بماذا؟ لانك لا تخرج منه من الافراد انما اتصف بنصيب ذلك الوقت. المشرك يسمى مشرك عن يجد كل فرد من التقوى بالشرك ودخل فيه. واما الاستثناء او قصر العام على بعض افراد المراد به ان الحكم لا يتبع بعض الاقوال - [01:08:17](#)
واما الاسم فهو يتناوله فالمعاهد مشرك والزني مشرك وغيرهما مشرك اذا لفظ يطبخ عليه يتناولهم من جهة اللغة لا من جهة الشرع

حينئذ اخراج بعض افراد العام او قصر العام على بعض افراده بدليله اي فصل حكمه - [01:08:37](#)

فيه وان كان لفظ العام باقي على عمومته لكن لفظا لا اظما. فبعض ما يتناوله اللفظ غير مراد بالحكم مما قال هنا والمخصص لكسر الصاد قصص مفهخة خصص على مفاعل والمراد به فاعل التقصير. من الذي يخصص؟ عصره والله عز وجل. لان البحث هنا بحث شرعي. كلام - [01:08:57](#)

عمي في موضع ويأتي التخطيط بعد وقته. حينئذ نقول المخصص الاصل هو الله عز وجل. ولكن اطلق عند عند الاصوليين ويراد به الدليل. اذا قيل مخصص ارادوا به الكتاب او السنة او الاجماع او - [01:09:27](#)

يقول هذا مخصص وهذا مخصص فالكتاب يخصص ويخصص والسنة تخصص وتخصص بمعنى انها يسكنها التخطيط وهي تخصص غيره. والمخصص بكسر صاد فاعل التقصير وهو الشارع. ويطلق مجازا على الدليل الذي حصل به عن اخراج بعض افراد العائلة هذا يسمى يسمى يسمى اذا - [01:09:47](#)

ان فاعل التخصيص هو الله. لكن اطلق على الدليل من كتاب او سنة او اجماع او قياد من باب المجاز. من باب حكم التخصيص ما حكم عرفنا التخصيص؟ ما حكمه؟ كوننا نجمع بين الدليلين بين عام وخاء فنحمل العاقل - [01:10:17](#)

على معنى سورة القاف ما حكمه؟ يقول حكم الاجماع من عقد على جواز تخصيص العموم. اجماع منعقدون على جواز تخطيط الهموم امرا او نهيا او خبرا. يعني تخصيص يدخل في باب الاوامر وفي باب النواهي وفي باب - [01:10:37](#)
الاخبار فلا خلاف في جواز العام باخراج بعض افراده منه. شرطه يعني شرط صحته قائد العامة في التخطيط انه لا يصح الا بدليل ليس كل من ادعى التخطيط يقبل منه. بل لابد من دليل صحيح بمعنى انه شرع. كما نقول القرينة - [01:10:57](#)

الامر من الوجوب الى النذر لابد ان تكون قرينة شرعية يعني كتاب وسنة او اجماع في الصحيح كذلك المخصص لا يكون الا دليلا شرعيا العام على بعض افراده بدليل حدث ذكر هذه القليلة. اثره يعني ما يترتب عليه بعد التخصيص يجب العمل - [01:11:22](#)
بدليل التخطيط اذا صح في سورة التقصير والزهار دلالة العام عليه بمعنى ان اللفظ العام يدل على هذه لكن نبهرها بمعنى لا نتبع هذا الفرض الحكم المترتب على العام. المشركين نقول المشركين - [01:11:42](#)

او دخل فيه فرض له المعاهد لكن يهدر هذه السورة. بمعنى لا نلحقه ذلك الحكم بهذا الفرض. ونجعل الحكم بما عدا هذه. واضحون؟ التفسير. قال ودليل التخصيص نوعان. دليل التخصيص الذي - [01:12:02](#)

نوعان متصل متصل ومنفصل متقابلا. فالمتصل هو ما لا يستقل بنفسه. يعني دليل معي دليل لا يستقل بنفسه دون العام بل لابد من مقارنته العامة يعني يكون في نفس اللغة معه في الترتيب والله - [01:12:22](#)

الناس حج البيت من استطاع. اين العام؟ الناس. يعم المستطيع وغير المستطيع. من استطاع البعض يقول له من المخصصات اتصل به في اية واحدة. اتصل به في اية اذا هذا نعبّر عنه بانه متصل. المفصل - [01:12:42](#)

في نفس السياق في نفس الاية في نفس الحديث نسميه مخصصا مفصلا بمعنى انه لا يستقل بنفسه. جاء القوم ان زيد قوم يطبق على الزيد وغيره. على الزيد وغيره. حينئذ قولك الا زيد هذا استثناء وهو يعتبر من النوع الاول. هل - [01:13:02](#)

بنفسه الجواب لا. قال صوم الا زيد هذا استثناء وهو متصل بالكلام. اذا ما لا يستقل بنفسه يعني دون العام لابد ان يكون مقارنا للعام والمنفصل لا يستقل بنا. اية في البقرة تنفصل اية في الاحزاب - [01:13:22](#)

او سنة تخصص اية او اية تخصص سنة او كتاب او سنة يخصص بالاجماع او بالصيام. يكون منفصلا كل واحد هم مستقلوا العلم عن الآخر. اذا الدليل المخصص قد يكون منفصلا وقد يكون منفصلا. فمن المخصص المتصل - [01:13:42](#)

ذكر الاستثناء اولاً لانه اهم ما يذكره الاصوليون. فمن المخصص المتصل يعني بالعام لا ينحط عنه الاستثناء والاستثناء وهو في اللغة لغة من السلي. وهو العطف والعون وهو رد بعض الشيء الى بعضه كثني الحبل تقول ثنيت الحبل اذا عطف بعضه على بعضه على - [01:14:02](#)

ماذا؟ وفي مأخوذ من اذا قلت انيت زيدا عن السفر يعني صرفت يطلق ويراد به العرب والعود ويراد به كذلك وصلاح الاخراج بعض

افراد العام بالا او احدى اخوات. اخراج بعض افراد العاق هذا واضح. اذا عندنا لفظ عام يكون - 01:14:32

واحدة من الاحوال السبعة السابقة ويأتي بعده استثناء. بالا او احدى اخوات. واخواته منا مع ان احدى عشرة وهي الا وغير وسوى

وما عدا وليس ولا يكون وحاشى وخلى وسيم وما خلى وعد. هذه ما يسمى - 01:15:02

او ادوات الاستفتاء ادوات هذي كلها ما تدرسها من هنا خطأ هنا تأخذ الحكم فقط ان الاستثناء من المخصصات والاصل يكون الاستثناء واضح الى اخره والا لا يفهم هذا البعض. فتفهم ان الاستسلام من المخصصات. مين؟ من المخصص. اخراج بعض افراد العام

- 01:15:26

الا او احدى اخوات كقوله تعالى ان الانسان لفي خسر الا الذين الانسان اخراج بعض افراد العامة. اذا لا بد ان يكون عندنا عام.

والانسان لفظ عام الفجرافية دخلت على مفرد - 01:15:46

وهو لفظ مستغرق لجميع افراد ما يتناوله بلا حرف. اذا لابد ان يكون عندنا اولا نبض العام. ثم يأتي الا او احدى اخوات ان الذين

استثناءنا اخرجنا بعض افراد العام او لا - 01:16:06

افراد العام يشمل كل انسان امن او لم يؤمن. دخل فيه المؤمن والكافر. والمؤمن لا حصر له والكافر لا حق حينئذ استثنى الرب جل

وعلا الا الذين امنوا الا الذين امنوا اقول هذا اخراج بعض افراد العام الا - 01:16:26

او احدى اخواتي حينئذ قوله اخراج هذا محل محل وهو اذا كنت اخرج بمعنى انه ان دخل اولا ثم اخرج. هذا محل لماذا؟ لانك تجمع

بين النقيضين. يحكم على الشيء - 01:16:46

ثم تنفيها. فاذا كنت قام القوم الا زيدا هذا داخل في القوم فاثبت له الصيام. كانك كنت قام زيد الا هذا فيه تنافر فيه فيه تنافر

والصحيح الذي عليه التعويل ان يقال بان الاستثمار لا يعبر عنه بالاصرار - 01:17:06

وانما نعرفك مع ابن قدامة وغيره في الروضة بانه قول متصل يدل على ان المذكور معه غير مراد بالقول الاول وقول المتصل.

والمراد بالقول المتصل هو ان واخوات. قول المتصل. يدل - 01:17:26

على ان المذكور معه يعني ما بعد الا وهو مستثنى غير مراد بالقول الاول وهو مستثنى منه. فقولك قام القوم والا زيدا ابتداء قبل ان

تنطق زيد لم يدخل في قولك قام القوم. وانما اردت ان - 01:17:46

تبين للمخاطب بان زيد لم يدخل في هذا القول في هذا الكلام قام قام القوم فجئت بقولك الا زيدا فان زيدا هذا نعم ما حقيقة

الاستثناء؟ قول متصل. يدل على ان المذكور معه ما بعده يعني بعد الا غير مراد بالقول الاول - 01:18:06

ولذلك ابن القيم ذكر هذه المسألة وفر عليه مسألة وهي قولنا لا اله الا الله. اذا قلنا بانه اخراج لا اله عما كل اله بحق وبباطل. هذا كفر

ان الله هذا فيه اصرار. حينئذ نسبت عن الله عز وجل اللوهمية ثم اثبت. هذا التناظر - 01:18:26

القول بانه دخل ثم خرج. هذا القول فيه شيء من من الفساد. ان كان اشتهر عند كثير من المتأخرين. اذا قول تفصيل يدل على ان

المذكور معه غير مراد بالقول الاول الذي هو المستثنى منه. فخرج بقول نبينا واحد اخواته التخصيص بشرط وغيره نعم - 01:18:56

لان قولك وبالله عنا او قوله تعالى وبالله على الناس حج البيت من استطاع هنا فيه اخراج لبعض افراد العام لكن تتصل بايه؟ وانما

بيقفل بس كذلك اكرم بني تميم ان جاؤوا او ان اكرمواك. عطنا تخصيص - 01:19:16

لكن بالشرط اذا تخصيص او ينبه الا احدى اخواتنا في احتراز عن البدن وعن الشرط. شروط يشترط لصحة الاستثناء شروط منه.

اهمها اتصاله بالمستثنى منه حقيقة او حكم حقيقة يعني لابد ان يكون مستثنى او القول المتصل يكون متصلا بالمتصلة منه. بمعنى

انك تكون قائما - 01:19:36

ما تأتي اليوم تقول قام القوم وتأتي غدا وتقول الا زيدا. لماذا؟ لان الا زيدا هذا متصل بسابقه. وهو كما ان المبتدأ القمر لا ينفصل عن

المبتدع. وجملة الجواب لا تنفصل عنه. جملة الشرط كذلك - 01:20:06

اداة الاستثناء المستثنى لا ينفصل عن المستثنى. يعني هل تدخل زيد تأتي بعد ساعتين تكون قائمة؟ هذا لا لا يسمى كلاما في الاسلام

لا يسمى كلامه في الاسم العرب. لماذا؟ لانك ذكرت اول كلمة ولم تنوي ثانية ثم اتممتها بعد وقت. فالانفصال هذا اخرج - 01:20:26

كذلك ان قلت ان جاء زيد بعد يومين قلت قمت ليس بجواب هذا لا يسمى كلام لابد من اتصال الخبر بالمبتدأ ولابد من اتصال الجواب بشرطه كذلك لابد من اتصال المستثنى - [01:20:46](#)

في الوقت نفسه. حينئذ بكونه لا يكون كلاما الا بالاتصال لاننا لو فتحنا الباب نضعه لان هذه ينبغي عليها ماذا؟ ينبغي عليها في الفضاء هنا. قد يقول نعم لزيد علي مئة الف. ويأتي بعد يومين يقول الله نعم - [01:21:06](#)

ما يصلحك انا اقول هذا الاستثناء باطل لماذا؟ لانه لا يعتبر كلاما قد اقررت اولا وتم الكلام واستثنائك ذاك يعتبر استثناء ملغيا لانه ليس بكلام عربي. اذا اتصاله يعني اتصال مستثنى. بالمستثنى منه - [01:21:27](#)

حقيقة او حكما حقيقة ان يتصل الكلام. له علي مئة الف نية فقط. لكنه قطن بينهما بفصل الدعاء وحممة او عطاء ونحوها نقول هذا اتصل لكنه حب يعني قال لزيد علي مئة - [01:21:47](#)

صباح الفل. انك فطن او لا؟ هو لم يستطع. حقيقة لم يرق. لكن نزل هذا منزلة المتصل الحقيقي حقيقة او حكما فالمتصل حقيقة. المباشر للمستثنى منه. بحيث لا يفهم ما يفصل بينهما يعني يذكر المستثنى عقب المستثنى منه بلا فاصل مباشرة. والمقتصد حكما ما فصل بين - [01:22:07](#)

يعني بين مستثنى وبين المستثنى منه فاصل اضطراري. فاصل اضطراري لا يمكن دفعه كالسعال والعطاء في السعال والعطاء. وعلى هذا فلا يجوز الفصل بينهما بكلام اجنبي. يعني اذا قلنا بان الفاصل يكون ضروريا علاج لوتا طويلا بطلت - [01:22:37](#)

لفوات الشهر. كذلك لو تكلم بكلام اجنبي. قال له علي مئة الف ثم ضرب الجوال ورد يقبل؟ لماذا؟ بدون فصل بين المستثنى والمستثنى منه بكلام اجنبي. كلام اجنبي او سكت - [01:23:07](#)

سكوتا لا يعتبر سكوتا عادي. اما اذا كان من عادته ان يسكت فقال له علي كذا الا علي كذا ثم سكت السكوت ثم قال الا هذا يقبل منه. لانه حكمه. اما اذا فصله طويل او بكلام اجنبي لا يصح - [01:23:27](#)

ويلغى لفوات هذا الشرط لان من شرط صحة الاستثناء ان يكون متبطلا بالمستثنى منه حقيقة او او حكمة. فان فصل بينهما فاصل يمكن دفعه او سكوت لم يصح الاستثناء. ولا يترتب عليه حكم - [01:23:47](#)

اني اترتب عليه حكم المسجد. فقلنا مثلا قال عن زوجته بانها خالق ثلاثا. ثم لماذا؟ لان الاستثناء بمعنى انه ليس بكلام عربي وانما انا اخذك بما يصح انه كلام. والذي يصح انه كلام هو الجزء الاول. فانه طلقها ثلاثة. اما الاستثناء هذا للفصل فيعتبر. او - [01:24:07](#)

لن يصح الاستثناء. لانه جزء من الكلام هذا تعليل صحيح. لانه جزء من الكلام يحصل به الاتمام انفصل لم يكن اتمامه بالشرط وقبل المبتدع. والا لما استقر عتقه ولا طلاقه ولا حنس بجوايز الاستثناء بعد. لانه - [01:24:41](#)

اذا جوز الاستثناء بعده. اذا قيل يجوز الانفصال حينئذ لا تستطيع ان تحده بحال. يحتاج الى دليل. نقول جاز الانتصار يوم يومين ثلاثة اربعة سنة نقول لا تستطيع ان تحج ما دام انك جهزت الانفصال وعدم الانفصال حينئذ - [01:25:01](#)

لو جاء بعد سنة يستثنى الا طلقته صحح ثماره. هذا باطل لانه لا يثبت فيه طلاق ولا عتق ولا اصرار قال القاضي يأتي يوم يقول له لا من زيد علي كذا ويأتي بعد سنة ويستثنى قل ان كذا وان ضاعت الحقوق - [01:25:21](#)

لذلك لا بد من ضبطه. وهنا هذا الشرط يترتب عليه يعني اشتراطه من جهتين لغة وشرعا. يعني نقيم ما الدليل؟ نقول من جهة من جهة اللغة لانه جزء من الكلام. فلا يتمن به. وكذلك لما يترتب على فوائده من ضياع حقوق الناس. فلا بد من فصله ما لا - [01:25:41](#)

الواجب الا به فهو واجب. مثل ان يقول عبيدي احرار عبيدي هذا جمع اضاء عين من صيغ العموم قلنا العبيد ولو قالوا انت احرار. او يتكلم بكلام اخر ثم يقول الا سعيدا. فلا يصح الاستثناء - [01:26:01](#)

لان العبرة بالجزء الاول حبيبي احرار وقوله ان سعيدا هذا كلام معتبر باطل. وقيل والاخر يصح الاستثناء مع السكوت او الفاصل اذا كان كلام واحد. هذا اشر ما يكون بما ذكرناه السابق - [01:26:21](#)

انه اذا كان ما لا يخالف عادة بان لا يكون السكوت طويلا مباشرة قالوا هذا يصلح لكن بالشرط الذي يصح الاستثناء مع السكوت او الفاصل في هذين النوعين متى؟ اذا كان الكلام واحد اذا كان - [01:26:41](#)

يتسلم شخص ثم يلحق استثناء فيرده مرة أخرى قالوا هذا في هذا الموقف مستثنى لحديث ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يوم فتح مكة ان هذا البلد حرمه الله يوم خلق السماوات والارض - [01:27:01](#)

لا يغضب سوء ولا يختنى قناة لا يغضب شوكة. هذا عام ولا يختلى. وكان عباس يا رسول الله الا الافك فانه لصينهم وبيوتهم. فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان العز - [01:27:21](#)

بنجد اعاده النبي اولاً لا يقوم كلام العباس مقام كلام النبي حينئذ من الذي استثنى؟ النبي صلى الله عليه وسلم الفاصل الذي وقع من قوله قوله عن عباس لرسول الله صلى الله عليه وسلم ان الانس ثم استدرك النبي صلى الله عليه وسلم هذا فاصل يسير - [01:27:39](#)

في نفس المجلس مع اتصال الكلام. اليس ثم سكوت طويل؟ وليس سمى كلام اجنبي بل السياق واحد. في مثل هذا النوع اما ما عدا فلا. اما ما عدا فلا. وهذا قول ارجح من دلالة هذا الحديث عليه. اذا هذا الاستثناء الاصل - [01:27:59](#)

انه لا حينئذ نجمع بين القولين نجمع بين القولين فالاصل والقاعدة هو ما سبق انه لا يصح فاصل او السكوت مطلقاً هذا العصر الا في مثل هذه السورة. بان يكون السياق واحداً والمتكلم واحد والحديث واحد والسكوت ليس - [01:28:19](#)

هناك الطويل. اذا هذا الشرط الاول. الثاني الا يكون المستثنى اكثر من نفق المستثنى منه اذا استثنى من عمل فله اربع اربع اذا قال له علي عشرة او علي اذا استثنى اما ان يستثنى الكل له عليه عشرة احدى عشر. هذي السورة - [01:28:39](#)

انه علي عشرة الا سبعة اكثر من النصف. له علي عشرة الا خمس. النصف لو علي عشرة الا اربع اقل من هذه اربعة صور. ان استثنى الكل من الكل المستغرق - [01:29:09](#)

الاستثناء بعض. الاستثناء باطل. بمعنى انه لو قال له عليه عشرة الا عشرة. الاستثناء اعلنوا وقوله ان عشر مرات. ويلزمه عشر. ايه يعني؟ ليس المراد ان الجملة كلها من اولها اقترب الباطل ما يلزمه شيء. لا المراد - [01:29:29](#)

استثناء الا وما بعد. فاذا استثنى الكل حينئذ يكونوا ضعف. اذا استثنى الاكثر هذا محل خلاف. لو قال له علي الا ستة اصلاً النصف او الا سبعة او الا ثمان او الا تسعة هذا محل نزاع. والصحيح انه جاء بدون استثناء - [01:29:49](#)

الصورة الثانية استثناء النصف له علي عشرة الا خمس هذا الصحيح من المذهب الحنابلة انه انه صحيح. استثناء الاقل محل وسع. اذا سورتان محل اجماع وسورة الاجماع فيما اذا استثنى الكل من على انه باطل. والاجماع فيما اذا استثنى اقل من النص على انه صحيح - [01:30:09](#)

والخلاف في صورتين النصف والاكثر والصحيحهما الصحة اذا في الرابع صور في ثلاث صور يصح والصورة الاولى تعتبر باطلة. اذا استثناء الكلي باطل بالاتفاق. باستثناء استثناء كل او الاستثناء عبد عنه ابن عمر هذا لا يجوز لانه عاد لانه عبث لو قال انت طالق ثلاثاً الا ثلاث - [01:30:39](#)

لم يقع ثلاث الا ثلاثاً انت طالق ثلاثاً الا ثلاثاً قوله الا ثلاثاً ملغى باطل. لماذا؟ لكون الاستثناء هنا مستغلقاً يعني استوعب جميع الافكار افرج لكل الافراد ممن سفروا قولوا ثلاثاً الاولى ثلاثة اعشار واحد اثنين وثلاث قولوا الا ثلاثاً - [01:31:09](#)

لانه يعتبر عبثاً تلزمه الثناء قال بعضهم ما لم يعقده استثناء صحيح كيف يصلح؟ يعني لو قال انت صالة ثلاثاً الا ثلاثاً واحد بعض الناس يلعبون كثير نعم صلاة الا ثلاثاً النوافل. تلغي الا ثلاث لانه غير موافق. الا واحدة - [01:31:36](#)

كم طلقها؟ لانه استثنى كانه قال انت صامت ثلاثاً الا واحدة الاستثناء للصحيح. استثناء صحيح اذا انت طالق ثلاثاً الا ثلاثة الا واحدة. هذا استسلام صحيح. وقوله ان ثلاثاً الثاني هذه تلغى - [01:32:16](#)

استثناء الاقل جائز بالاتفاق. ثلاثاً استثناء النص فيه خلاف والمذهب جوازه. وقيل لا يصح لانه لم يرد في كلام العرب الا القليل من الكثير. والنطق ليس بقليل هذا تعليم هذا تعليم. ونقول ما دام انه - [01:32:40](#)

وهو الصحيح فجواز النصف من باب من باب او نوع اخر. نعم. استثناء اكثر والمذهب عند الحنابلة الملح قال ابن قدامة لا يختلف المذهب انه لا يجوز استثناء ما زاد على النصف. قال اكثر الفقهاء - [01:33:00](#)

والمتكلمين يجوز استثناء الاكثر فهو مذهب اكثر محاكم فخريون يمنعون لا ولم يستعملوا الانعام والصحيح لو مسموح لورودي

ولذلك يذكر المصنفون قوله تعالى قوله تعالى ان عبادي ليس لك عليهم سلطان الا من اتبعك النظام - [01:33:20](#)

ان عبادي انا قال ان من اتبعك من الغوص اتبع ابليس مقلدوه اتباع الا يكون المستثنى اكثر من نصف المستثنى منه. فلو قال له علي عشرة دراهم الا ستة لم يصح الاستثناء ولزمته العشرة - [01:33:40](#)

كلها كأن الشيخ رحمه الله تعالى زار على المد على المذهب. والكتاب هنا مؤلف لاجل معاد فالاصل فيه انه منزل تشتت لا يشترط ذلك فيصح الاستسلام. يعني لا يشترط فيه ان لا يكون اكثر من الناس. لو لا يشترط فيصح - [01:34:04](#)

وان كان المستثنى اكثر من من النصف فلا يلزمه في المثال من فرض اربع لانه قال له عليه عشرة الا ست المنزل ماذا يلزم اذا قلنا بان الاستثناء باطل ليس المراد بالجملة كله. المراد الا وبعد. فلو قال له علي عشرة اذا - [01:34:24](#)

الاستثناء نلزمه بالعشرة هذا نصح الجملة الاولى ونلغي الاستسلام. فاذا قال له علي عشرة الا ستة على المذهب يعتبر لماذا؟ لانه استثناء اكثر من يتعامل مع هذه الجملة اذا اعترف قل له علي - [01:34:49](#)

في عشرة هذا هو كلام عربي وما بعده ليس بكلام صحيح فيلزم به بالعشرة وان كان مستثنى اكثر من نطق لا يلزمه في المثال المذكور الا اربع اما ان استثنى الكل فلا يصح على قولين فلو صلى عليه عشرة الا عشرة - [01:35:09](#)

والثاني اثنان وهذا الشرط فيما اذا كان الاستسلام من عجز نعم اما اذا كان من وقته فلا خلاف بين اهل العلم والصليين والنحاس بانه استثنى ما شئت. اقل اكثر من التفصيل هذا في العدد فقط. واما في الصفات هذا لا - [01:35:29](#)

اما ان كان من صفة فيصح وان خرج الكل او الابهر. مثاله قوله تعالى لابليس ان عبادي ليس لك عليهم سلطان الا من اتبعك من واتباع ابليس من بني ادم اكثر من النصف. ولان الاستثناء رفع ما تناوله اللفظ فجاز كما جازت الاقل - [01:35:49](#)

ولو كنت اعطي من في البيت الا الاغنياء. اعط من في البيت الا الاغنياء. فتبين ان جميع من في البيت اغنياء صح الاستثناء لم يخفوا شيئا ها اعطي من في البيت الا الاغنياء. من في البيت من؟ ها - [01:36:09](#)

من صيغ العموم يشمل الفقراء والاغنياء قال ان الاغنياء. فذهب وبحث كل الاغنياء. صح الاستثناء صح الاستثناء. لان قبل البحث قبل ان يتبين له ان كلهم اغنياء. حينئذ هل يعطي احدا؟ لا يعطى احد. صح الاستثناء - [01:36:29](#)

لانه من وقت ولن يصح الاعطال انه مقيد. لانه مقيد. اذا هذا ما يتعلق بالاستسلام هنا المشروب ترضيه منه حقيقة وحكما الثاني الا يكون المستثنى اكثر من نصف الشرط الاول معتمد - [01:36:50](#)

هو ظاهر الميت والشرط الثاني لا مطلقا ان الكل من يعتبر باطل الله اعلم - [01:37:10](#)